

بني

على سجودهم فخل ذلك هذا حديث صحيح رواه ابوداود والنسائي في سننهما
 والترقي في كتابا الشامل باسناد صحيحه وروينا في صحيح مسلم عن ابن
 عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاما الركوع
 فخطوا فيه الرب واعلم ان هذا الحديث الاخير هو مقصود الفصل وهو
 تعظيم الرب سبحانه وتعالى في الركوع باي لفظ كاف ولكن الافضل ان
 يجمع بين حركه الاداءات يمكن من ذلك بحيث لا يشق علي غيره ويقدم
 التسبيح منها فان اراد الاقتصار فليست التسبيح وادى الكلام منه
 ثلث تسبيحات ولو اقتصر على مرة كان فاعلا لاقبل التسبيح وسبب
 اذا اقتصر على البعض ان يفعل في بعض الاوقات بعضها وفي وقت اخر
 بعضها اخر هكذا يفعل في الاوقات حتى يكون فاعلا لبيها وكذا ينبغي
 ان يفعل في اذكار جميع الانواع واعلم ان الذكر في الركوع سنة عندنا
 وعند جماهير العلماء فلو تركه عمدا استحل صلواته ولا يثم ولا
 يسجد لله سجدة وذهب الامام احمد بن حنبل وجماعة الي انه واجب فينبغي
 للمصلي المحافظة عليه للاحد اذ التسبيح في الذكر به كالمحدث الصريح
 اما الركوع فخطوا فيه الرب وغيره مما سبق وليخرج من خلاف العلماء
 رحمهم الله والله اعلم **فصل** يكره قراءة القرآن في الركوع والسجود
 فان قرا غير الفاتحة لم تبطل صلواته وكذا القران الفاتحة لا تبطل صلواته علي
 الاصح وقال بعض اصحابنا تبطل رويته في صحيح مسلم عن علي رضي الله عنه
 قال لاني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قرأه اذ سجد ركعا رويته
 في صحيح مسلم ايضا عن ابن عباس رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم انه قال لا يركب لغيت ان اقرأ القرآن زكاهما وساجدا **باب**

ما يقول

٩٥